مصر: سيادة الإفلات من العقاب في مصر عامين بعد عمليات القتل في ميداني رابعة والنهضة

١٤ أغسطس/آب ٢٠١٥

دعت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم السلطات المصرية، في الذكرى الثانية لمقتل أكثر من ١٠٠٠ فرد على يد القوات المسلحة وقوات الأمن خلال فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة، إلى وضع حد لسياسة الإفلات من العقاب في حالات انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة.

يجب على السلطات القيام بتحقيق شامل، وفعال، ومستقل، وحيادي في وفاة المتظاهرين بهدف محاسبة كل المسؤولين عن القتل غير المشروع والانتهاكات الأخرى المرتكبة في سياق فض الاعتصامين.

"إن التجاهل التام لحقوق الضحايا وإفلات القوات الأمنية والمسلحة المطلق من المساءلة يتمظهران في غياب أي تحقيق فعال يتسق مع المعايير الدولية وفي عدم مثول أي فرد واحد أمام العدالة لتحديد المسؤولية عن عمليات قتل المتظاهرين بشكل جماعي،" صرح سعيد بنعربية مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين "لقد تُرك ضحايا إنتهاكات حقوق الإنسان وعائلاتهم بدون أي انتصاف فعال أو جبر ضرر، بما في ذلك من خلال اعتراف السلطات المصرية بمسؤوليتها عن مئات حالات القتل والجرح في ذلك اليوم."

وبالرغم من قيام مبادرتين لتقصي الحقائق في ما حدث من قبل كل من المجلس القومي لحقوق الإنسان، وهي مؤسسة شبه حكومية، و لجنة تقصي حقائق عينتها الحكومة (لجنة تقصي حقائق ٣٠ يونيو)، فإن اللجنة الدولية للحقوقيين تعتبرأن هذه المبادرات لم تكن فعالة وكانت معيبة جدا. وبشكل خاص، لم تتمكن المبادرتان من الوصول الكلي إلى الأدلة المباشرة أو المادية في مسرح الأحداث، بحيث لم تباشرا عملهما إلا بعد أسابيع أو أشهر من وقوع الأحداث؛ وافتقرتا الى الولاية الكافية لاستدعاء وإحضار مسؤولي سلطات الدولة للإدلاء بشهاداتهم وتقديم الأدلة؛ وفشلتا في توثيق الحجم الكامل لانتهاكات حقوق الإنسان التي

ارتُكبت، ولم ينتج عنهما أي شكل من أشكال التحقيق والملاحقة الجزائية لكل المسؤولين عن هذه الانتهاكات.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي حين وجدت لجنة تقصي حقائق ٣٠ يونيو أن أكثر من ٧٠٠ فرداً قتلوا خلال فض اعتصامي ميداني رابعة والنهضة، خصص تقريرها المعيب 9 صفحات فقط لفض الاعتصامين، ليخلص بعد ذلك وبشكل موجز وبدون تعليل إلى أن فض الاعتصامين بالاستخدام العنيف للقوة من قبل قوات الأمن كان مبررا، وليلقى بلائمة عدد القتلى المرتفع على منظمي الإعتصامين والمتظاهرين بشكل أساسي.

وهناك أسس معقولة للإعتقاد بأن القوات المسلحة والأمنية استعملت بشكل غير مشروع القوة المفرطة وغير المتناسبة لفض هذين الإعتصامين. وبموجب القانون الدولي، لا يجوز استعمال القوة المميتة بتاتاً إلا عند الضرورة القصوى لحماية الحق في الحياة.

إن الدول ملزمة بتوفير ولوج ضحايا إنتهاكات حقوق الإنسان إلى انتصاف فعال وجبر الضرر، كما إنها ملزمة أيضا بالقيام بتحقيقات سريعة، وشاملة، وحيادية بهدف المساءلة الجنائية للأفراد المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، وبالأخص تلك التي تنطوي على الحرمان من الحق في الحياة.

"من خلال غض النظر عن انتهاكات القوات المسلحة والأمنية الجسيمة لحقوق الإنسان وتحصين أعضائها من أي نوع من المساءلة الجنائية، تعزز السلطات المصرية الإفلات من العقاب البنيوي الذي يسود في مصر بدلاً من محاربته" أضاف بنعربية. "ولكي تمتثل السلطات لإلتزاماتها الدولية، يجب عليها التخلي عن هذه السياسيات والممارسات وإظهار الحقيقة حول فض الاعتصامين." ختم بنعربية.

للاستعلام:

أليس غودإيناف، المستشارة القانونية لبرنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف:447815570834، البريد الالكتروني: alice.goodenough@icj.org

نادر دياب، المستشار القانوني المساعد في برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف 41229793804، البريد الإلكتروني: nader.diab@icj.org